UNHCR The UN Refugee Agency | Route Based Approach

دعوة لتقديم طلبات إبداء الاهتمام من المنظمات التي يقودها اللاجئون والمنظمات التي يقودها أشخاص عديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية للمشاريع القائمة على الطرق

أبريل 2026

1. مقدمة

تدعو مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (UNHCR) المنظمات المجتمعية، بما في ذلك منظمات الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة والنساء والشباب و الأشخاص من ذوي الميول والهويات الجنسية المختلفة ومنظمات الشتات والمنظمات التي يقودها اللاجئون والمنظمات التي يقودها أشخاص عديمو الجنسية لتقديم طلبات إبداء الاهتمام لشراكة اتفاقية المنحة لدعم تسهيل تجسيد **النهج القائم على الطرق** على طول طرق الحركة المختلطة والمستمرة. تسهل اتفاقية المنحة دفع ما يصل إلى 12000 دولار أمريكي لكل شريك، سنويًا، والتي يمكن إصدارها كمنحة واحدة أو عدة منح أصغر.

تهدف هذه الدعوة إلى إبداء طلبات الاهتمام إلى تحديد المنظمات التي يقودها اللاجئون والمنظمات التي يقودها أشخاص عديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية التي يمكنها الإسهام في الحماية و إيجاد الحلول من خلال الأنشطة المجتمعية القائمة على الطرق ، وذلك في المواقع التي يتنقل فيها الأشخاص أو يقيمون فيها بشكل مؤقت أو يسعون من خلالها لمواصلة رحلاتهم.

2. الخلفية والسياق

تعمل المفوضية مع مجموعة من الشركاء لحماية الحقوق وتعزيز الرفاهية ودعم الحلول الدائمة للأشخاص الذين أجبروا على الفرار. غالبًا ما يحدث النزوح على طول الطرق الراسخة أو الناشئة، بما في ذلك الممرات البرية والبحرية والجوية التي تربط بلدان المنشأ والعبور والمقصد. على طول هذه الطرق، قد يواجه الأشخاص مخاطر حماية متزايدة، ومحدودية الوصول إلى المعلومات والخدمات، بالإضافة إلى بيئات قانونية وسياساتية متغيرة.

النهج القائم على الطرق هو إطار لمعالجة التحركات المختلطة والمتواصلة للاجئين والمهاجرين على طول الطرق الرئيسية، وإشراك الدول والمجتمع المدني والجهات الفاعلة الإنمائية وأصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين في بلدان المنشأ والعبور والمقصد. لا يتعلق الأمر بوقف الحركة أو خدمة المصالح الضيقة، بل يتعلق بجعل الرحلات أكثر أمانًا و أكثر قابلية للتنبؤ وإدارتها بشكل أفضل، مع الموازنة بين مصالح الدول و متطلبات الحماية. و ويعتمد النهج القائم على الطرق على منظور شامل ، بما يتيح فهماً متكاملاً للمخاطر والاحتياجات والحقوق والفرص على طول الرحلة بأكملها.

الأهداف العامة للنهج القائم على الطرق هي

- إنقاذ الأرواح وتقليل الضرر ؛
- زيادة بدائل الرحلات الخطرة للاجئين والمهاجرين ؛ و
- دعم الدول لإدارة الحركات المختلطة بفعالية.

تتمحور النهج القائم على الطرق حول ست ركائز استراتيجية وتدعمها عوامل التمكين:

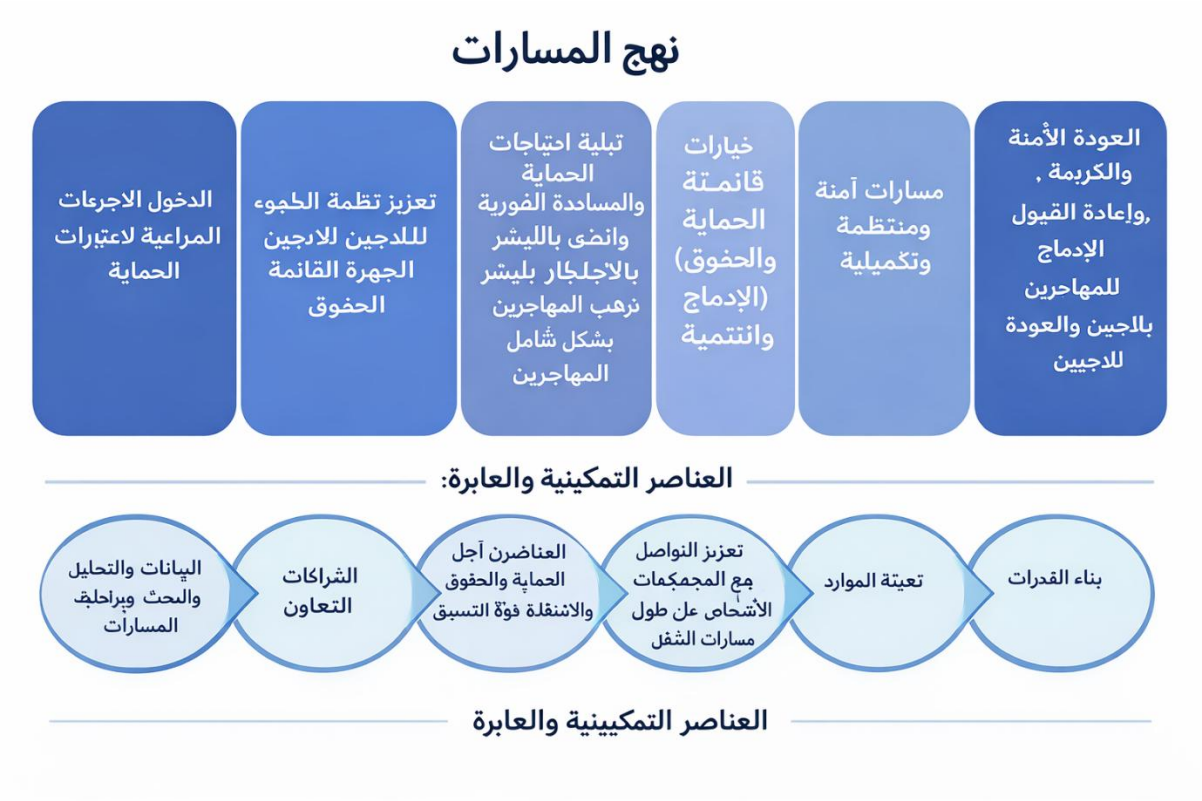

تلعب المنظمات التي يقودها اللاجئون والمنظمات التي يقودها أشخاص عديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية دورًا حاسمًا في الاستجابة القائمة على المسار من خلال:

- تعزيز إبراز أولويات ووجهات نظر الشتات والمجتمعات على طول الطرق وكذلك المجتمعات المضيفة لهم ؛
- توفير المساعدة والمعلومات و خدمات الحماية في الوقت المناسب وبما يتناسب مع السياق طوال الرحلة بما في ذلك بلد اللجوء والعبور والمقصد.
- تعزيز المساءلة والثقة بين المجتمعات والمفوضية وأصحاب المصلحة الآخرين عبر عبر مختلف نقاط المسار؛
- تعزيز الاعتماد على الذات والتماسك الاجتماعي والتعايش السلمي واستمرارية الدعم مع انتقال الأشخاص من مكان إلى آخر.

من خلال هذه الدعوة، تسعى المفوضية إلى توسيع وتنويع تعاونها مع المنظمات التي يقودها اللاجئون والمنظمات التي يقودها أشخاص عديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية لدعم تفعيل النهج القائم على الطرق ، بما في ذلك المبادرات العابرة للحدود أو متعددة المواقع حيثما أمكن، ولضمان أن البرامج على طول الطرق الرئيسية موجهة من قبل الأشخاص المتأثرين بشكل مباشر النزوح والمجتمعات التي تستضيفهم.

3. الغرض من الدعوة وأهدافها

الغرض الأساسي من هذه الدعوة هو:

- تحديد المنظمات التي يقودها اللاجئون وعديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية التي تمتلك القدرات والاهتمام بالشراكة مع المفوضية في مشاريع قائمة على الطرق ؛

- إنشاء أو تحديث قائمة بالمنظمات التي يقودها اللاجئون وعديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية لفرص الشراكة المحتملة على طول طرق النزوح والحركة المختلطة الرئيسية ؛
- تعزيز فهم القدرات والاحتياجات والأولويات الخاصة بالمنظمات التي يقودها اللاجئون وعديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية العاملة في المجتمعات أو المتصلة بها على طول هذه الطرق.

وبشكل أكثر تحديدًا، تسعى الدعوة إلى:

1. **تعزيز الاستجابات القائمة على الطرق:** دعم المبادرات التي تعزز حماية وكرامة وإدماج اللاجئين وطالبي اللجوء وغيرهم من الأشخاص المتنقلين في نقاط مختلفة على طول الطرق (مثل المعابر الحدودية ومواقع العبور والمناطق الساحلية والمستوطنات غير الرسمية ومراكز الاستقبال) ، وذلك لدعم تنفيذ النهج القائم على الطرق في البلدان / المناطق المستهدفة من خلال إشراك المنظمات التي يقودها اللاجئون وعديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية في الاستجابات الإنسانية.
2. **تعزيز المشاركة الهادفة على طول الطريق:** تسهيل المشاركة الفاعلة للمجتمعات، بما في ذلك المجتمعات المضيفة، في صنع القرار وتصميم البرامج في مناطق المنشأ والعبور والمقصد.

تعزيز توطين الاستجابات القائمة على الطرق: الإقرار بالدور القيادي للمنظمات التي يقودها اللاجئون وعديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية ودعمه، بما في ذلك شبكات هذه المنظمات العاملة في بلدان مختلفة أو على طول الطرق المشتركة.

4. أمثلة على المشاريع القائمة على الطرق

يمكن اعتبار أي مشروع يساهم في تحقيق رؤية أوسع لمعالجة تحديات الحركة المختلطة على طول مسار معين جزءًا من النهج القائم على الطرق ، شريطة أن يدعم التنقل الآمن ، والوصول إلى الحماية، والحلول، ومسارات أكثر قابلية للتنبؤ. في حين لا يُشترط أن يتضمن مشروع النهج القائم على الطرق روابط متعددة البلدان أو متعددة المواقع، إلا أنه يجب أن يعالج قضايا تتعلق باللاجئين وغيرهم من الأشخاص المعرضين للمخاطر أثناء تنقلهم.

تشمل أمثلة المشاريع القائمة على الطرق التي يمكن اقتراحها، على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- نقاط معلومات أو فرق توعية توفر معلومات دقيقة وميسّرة ومراعية لاعتبارات الحماية حول الحقوق والخدمات والإجراءات على طول الطريق ؛
- أنشطة الحماية المجتمعية في مواقع الحدود أو العبور، بما في ذلك تحديد وإحالة الأشخاص المعرضين لمخاطر متزايدة ؛
- مساحات مجتمعية آمنة وشاملة أو مآوٍ مؤقتة على طول الطرق (على سبيل المثال المخصصة للنساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة) التي تقدم المعلومات والدعم النفسي والاجتماعي والربط بالخدمات ؛
- شبكات دعم بين الأقران وخطوط الساخنة يديرها اللاجئون وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية، بما في ذلك عبر مواقع مختلفة على طول الطريق ؛
- المبادرات التي تسهل الوصول إلى الاستشارات القانونية و الوثائق والإحالة إلى إجراءات اللجوء أو آليات الحماية الأخرى في مواقع مختلفة على طول الطريق ؛
- الأنشطة التي تدعم استمرارية التعليم أو تنمية المهارات أو سبل العيش للأشخاص العابرين أو المقيمين مؤقتًا ؛
- أنشطة تعزز التعايش السلمي والتماسك الاجتماعي و التوعية والإدماج بمشاركة المجتمعات المضيفة على طول الطرق الرئيسية بهدف الحد من المخاطر وتعزيز القدرة على الصمود ؛
- آليات الرصد المجتمعي و الإفادة بالرأي والإبلاغ التي يقودها المجتمع المحلي بشأن مخاطر الحماية والوصول إلى الخدمات على طول الطريق، مما يضمن السرية والسلامة.

- إنشاء منصات أو شبكات إقليمية أو دون إقليمية ومنتديات لتبادل المعلومات، لا سيما في المناطق الحدودية

يجوز لمقدمي الطلبات اقتراح أنشطة تندرج ضمن واحد أو أكثر من المجالات المذكورة أعلاه أو غيرها من المبادرات ذات الصلة التي يقودها المجتمع والقائمة على الطرق والتي تعالج ثغرات الحماية والحلول للأشخاص في سياقات الحركة المختلطة والمستمرة.

5. معايير الأهلية

يتم توضيح معايير الأهلية في **نموذج مذكرة مفهوم اتفاقية المنحة** المرفق (متاح باللغات الفرنسية والإنجليزية والإسبانية والعربية). على وجه الخصوص:

- منظمة أو مجموعة يقوم فيها الأفراد الذين عاشوا تجربة مباشرة للنزوح القسري أو انعدام الجنسية بأدوار قيادية أساسية، وأن تركز أهدافها وأنشطتها على تلبية احتياجات الأشخاص النازحين قسراً وعديمي الجنسية، وكذلك المجتمعات التي تستضيفهم. *لمزيد من التفاصيل حول التعريف، يرجى الرجوع إلى نموذج مذكرة المفهوم.

- منظمة أو مجموعة مجهزة بهياكل بالحوكمة والضمانات ذات الصلة على النحو المنصوص عليه في نموذج المذكرة المفهوم. ولا يُشترط التسجيل الحكومي الرسمي (للحصول على التفاصيل، يرجى الاطلاع على نموذج المذكرة المفهوم المرفق)

- يتم تشجيع شركاء اتفاقية المنحة على التسجيل في بوابة شركاء الأمم المتحدة (**UN Partner Portal- UNPP**)، على الرغم من أنها ليست شرطًا أساسيًا لتوقيع اتفاقية منحة المفوضية. تتوفر تفاصيل الخطوات البسيطة للتسجيل على بوابة شركاء الأمم المتحدة. وفي حال تعذّر على الشريك التسجيل في البوابة بسبب صعوبة الوصول، وعدم استيفاء متطلبات التسجيل و/أو عدم تمتعه بوضع قانوني مسجل، لا يزال بإمكان المفوضية اختياره لاتفاقية المنحة، على أن يقوم باستكمال الإقرار الذاتي (الجزء ب) من نموذج تسجيل اتفاقية المنحة في نظام **Cloud ERP** في عند مرحلة التسجيل في النظام .

6. طريقة الشراكة والدعم الإرشادي

لا تضمن هذه الدعوة توفير التمويل. وقد يتم :

- النظر في إشراك المنظمات المختارة في مناقشات الشراكة لمشاريع محددة قائمة على الطرق، وذلك رهناً بتوافر التمويل ومواءمتها مع الأولويات الاستراتيجية للمفوضية
- دعوة هذه المنظمات للمشاركة في التصميم المشترك للأنشطة القائمة على الطرق ، وفي المشاورات وآليات التنسيق ؛
- **إدراج** هذه المنظمات **ضمن قائمة للمنظمات التي يقودها اللاجئون وعديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية التي يمكن التواصل معها لفرص** شراكة مستقبلية على طول الطرق الرئيسية.

7. الأدوار عبر إدارات المفوضية

- يتولى المقر الرئيسي للمفوضية قيادة عملية الاختيار، وتخصيص وإدارة التمويل المطلوب ، وقد يقدم، عند الحاجة، دعماً فنياً عاماً للمنظمة المختارة، وذلك بالتنسيق الوثيق مع المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية.
- قد تدعم المكاتب القطرية صرف التمويل وتقدم دعماً فنياً سياقياً وميدانياً حسب الحاجة.
- ستلعب المكاتب الإقليمية دورًا رئيسيًا في دعم عملية الاختيار من خلال اعتماد منظور شامل وضمان التنسيق الوثيق بين المقر الرئيسي والمكاتب القطرية لتسهيل تقديم الدعم المنظمة المختارة عند الاقتضاء.

8. النطاق الجغرافي والفئات المستهدفة

يجب على المتقدمين الإشارة بوضوح إلى:

- المناطق الرئيسية التي تعمل فيها المنظمة على طول طرق الحركة المختلطة أو المستمرة بما في ذلك إمكانية الوصول إلى المنطقة ؛[1]
- المجموعات السكانية الأساسية التي تعتزم المنظمة خدمتها من خلال المشروع المقترح (مثل اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين وما إلى ذلك).
- تدابير لضمان مساءلة الأشخاص المتضررين بما في ذلك آليات الإفادة بالرأي والاستجابة وتدابير التواصل الشامل.
- تدابير لضمان مبدأ "عدم الإضرار" بما في ذلك حماية البيانات وضمانات السرية حيثما كان ذلك مناسبًا مثل أثناء الإحالات عبر المواقع أو عبر الحدود.

قد تعطي المفوضية الأولوية لطلبات إبداء الاهتمام التي:

- تعمل في مواقع على طول الطرق حيث توجد فجوات كبيرة في الحماية أو وجود محدود للجهات الفاعلة الأخرى ؛
- تستهدف الفئات الأكثر عرضة للمخاطر (مثل الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم، والنساء والفتيات المعرضات للخطر، والأشخاص ذوي الإعاقة، و الأشخاص من ذوي الميول والهويات الجنسية المختلفة ، وكبار السن، والناجين من العنف)؛
- تسهم في تعزيز التعايش السلمي والتماسك الاجتماعي والمبادرات المشتركة بين الأشخاص في سياقات الحركة المختلطة والمجتمعات المضيفة على طول الطرق أو بالقرب منها ؛
- تُظهر تعاوناً عبر مواقع متعددة أو عبر الحدود، حيثما كان ذلك ممكنًا ومناسبًا.

9. طلب إبداء الاهتمام: المحتوى والشكل

المنظمات المهتمة مدعوة لتقديم طلب إبداء اهتمام باللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية أو العربية باستخدام **نموذج مذكرة مفهوم اتفاقية المنحة**، والذي يوفر إرشادات لمقدمي الطلبات بشأن تقديم الوثائق الداعمة المناسبة بناءً على وضعهم القانوني، بالإضافة إلى تقييم ذاتي لمساعدة المفوضية على تحديد تحديد أهليتهم.

10. إجراءات التقديم

يجب تقديم طلبات إبداء الاهتمام في شكل إلكتروني إلى:

- **عنوان البريد الإلكتروني:** ams-dips@unhcr.org
- **عنوان الموضوع**– "EOI – Route-Based Projects - (اسم المنظمة)"

إذا لم يكن التقديم الإلكتروني ممكنًا، يمكن للمنظمات الاتصال بالمفوضية على [رقم الهاتف/عنوان المكتب] للاتفاق على ترتيبات بديلة.

الموعد النهائي للتقديم هو **[**14 مايو 2026، 23:59 بتوقيت جنيف**]**. لا يتم النظر النظر في الطلبات المقدمة التي يتم تلقيها بعد الموعد النهائي.

[1] للحصول على تفاصيل المسارات المختلفة، يرجى الاطلاع على لوحة معلومات مراقبة المسارات التي يمكن الوصول إليها بالنقر فوق "مراقبة المسارات" في هذه الصفحة https://data.unhcr.org/en/situations/route_based_approach

11. عملية التقييم والاختيار

ستتم مراجعة طلبات إبداء الاهتمام من قبل فريق متعدد الوظائف في للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باستخدام معايير شفافة وموضوعية، والتي قد تشمل:

- مدى توافق ولاية المنظمة ومجالات التعاون المقترحة ضمن النهج القائم على الطرق مع أولويات المفوضية واحتياجات اللاجئين وطالبي اللجوء وغيرهم من الأشخاص في سياقات الحركات المختلطة و المستمرة
- مدى وضوح وثبوت كون المنظمة منظمة يقودها لاجئون أو طالبو لجوء أو عديمو الجنسية أو أفراد من المجتمعات المعنية ؛
- سجل الأداء والخبرة في تنفيذ أنشطة قائمة على المجتمع، لا سيما في المواقع على طول طرق النزوح والحركات المختلطة ؛
- الالتزام الواضح بمبادئ الحماية والإدماج وعدم التمييز ؛
- إمكانية تحقيق أثر مستدام والقيمة المضافة للنهج القائم على الطرق ؛
- التناسب بين نطاق التعاون المقترح وقدرة المنظمة ؛
- إمكانية التنسيق والتكامل مع الجهات الفاعلة الأخرى القائمة على الطرق، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني الأخرى.

قد تتصل المفوضية بالمنظمات المدرجة في القائمة المختصرة للحصول على توضيح أو وثائق إضافية أو مناقشات متابعة. لا يشكل تقديم طلب إبداء اهتمام التزامًا من قبل المفوضية بالدخول في شراكة أو توفير التمويل.

12. الجدول الزمني

الجدول الزمني الإرشادي لدعوة لتقديم طلبات إبداء الاهتمام هو كما يلي:

التاريخ الإرشادي	المرحلة
30 أبريل 2026	إطلاق الدعوة لتقديم طلبات إبداء الاهتمام
14 مايو 2026 (23:59 بتوقيت جنيف)	الموعد النهائي لتقديم الطلبات
أمايو -يونيو	مراجعة الطلبات وإعداد القائمة المختصرة
يونيو	إخطار المنظمات المدرجة في القائمة المختصرة
يوليو – ديسمبر 2026	مناقشات المتابعة وتطوير الشراكات

تحتفظ المفوضية بالحق في تعديل الجدول الزمني المذكور أعلاه حسب الحاجة وستبلغ المتقدمين بأي تغييرات مهمة.

13. التوضيحات والدعم

يمكن توجيه الأسئلة أو طلبات التوضيح المتعلقة بهذه الدعوة إلى: ams-dips@unhcr.org

- **جهات الاتصال:**
  - هيروشي مياوتشي، موظف أول للحماية
  - رؤى رحراح، موظفة مساعدة للحماية

حيثما كان ذلك ممكنًا، يجوز للمفوضية تنظيم جلسات إعلامية أو إحاطات للمنظمات التي يقودها اللاجئون والمنظمات التي يقودها أشخاص عديمو الجنسية والمنظمات المجتمعية المهتمة لشرح الدعوة والنهج القائم على الطريق وعملية الشراكة.

14. إخلاء المسؤولية

- لا يترتب على تقديم طلب إبداء الاهتمام أي استحقاق للحصول على تمويل أو لإبرام شراكة مع المفوضية.
- تحتفظ المفوضية بالحق في قبول أو رفض أي طلب إبداء اهتمام، وإلغاء هذه الدعوة كليًا أو جزئيًا، وإعادة إصدارها في أي وقت دون التزام بتقديم مبررات.

طلبات إبداء الاهتمام التي يتم تلقيها بموجب هذه الدعوة لفرص شراكة مختلفة على مدى فترة محددة، وفقًا قد تنظر المفوضية في للأولويات الاستراتيجية وتوافر التمويل، بما في ذلك في ضوء تطور أو تغيّر مسارات النزوح والحركات المختلطة.

مذكرة مفهوم اتفاقية المنحة

المشاريع القائمة على الطرق

اتفاقية المنحة هي نوع من الشراكة مع منظمة أو مجموعة يقوم فيها الأفراد الذين عاشوا تجربة مباشرة للنزوح القسري أو انعدام الجنسية بأدوار قيادية أساسية، وتركز أهدافها وأنشطتها المعلنة على الاستجابة لاحتياجات النازحين قسراً وعديمي الجنسية، وكذلك المجتمعات التي تستضيفهم. يمكن أن يكون شريك اتفاقية المنحة أيضًا منظمات مجتمعية من المجتمعات المضيفة، شريطة أن تركز أهدافها وأنشطتها المعلنة على دعم النازحين قسراً وعديمي الجنسية.

1. المنظمة أو المجموعة: تشير إلى الأفراد الذين يعملون معًا من خلال العمل الجماعي إما ككيانات أو مبادرات أو شبكات رسمية أو غير رسمية أو مسجلة أو غير مسجلة أو افتراضية أو مادية.

2. **يشمل الأشخاص الذين يعيشون تجربة مباشرة للنزوح القسري أو انعدام الجنسية النازحين قسراً وعديمي الجنسية والمجتمعات التي تستضيفهم.**
   - **طالب اللجوء**[2]: مصطلح عام لأي شخص يسعى للحصول على الحماية الدولية. في بعض البلدان، يتم استخدامه كمصطلح قانوني يشير إلى الشخص الذي تقدم بطلب للحصول على وضع لاجئ أو وضع حماية دولية تكميلية ولم يتلق بعد قرارًا نهائيًا بشأن طلبه. ويمكن أن يشير أيضًا إلى شخص لم يقدم طلبًا بعد ولكنه يعتزم القيام بذلك أو قد يكون بحاجة إلى حماية دولية.
   - اللاجئون: أي شخص يستوفي معايير الأهلية بموجب تعريف اللاجئ المعمول به، على النحو المنصوص عليه في الصكوك الدولية أو الإقليمية للاجئين، أو بموجب ولاية المفوضية، أو في التشريعات الوطنية. بموجب القانون الدولي وولاية المفوضية، اللاجئون هم أشخاص خارج بلدانهم الأصلية يحتاجون إلى حماية دولية بسبب الخوف من الاضطهاد، أو تهديد خطير لحياتهم أو سلامتهم الجسدية أو حريتهم في بلدهم الأصلي نتيجة للاضطهاد أو النزاع المسلح أو العنف أو الاضطراب العام الخطير.
   - **النازحون داخلياً:** الشخص الذي أُجبر أو أُجبر على الفرار من منزله أو مكان إقامته المعتاد، لا سيما نتيجة أو من أجل تجنب آثار النزاعات المسلحة أو حالات العنف المعمم أو انتهاكات حقوق الإنسان أو الكوارث الطبيعية أو التي من صنع الإنسان، والذي لم يعبر حدود دولة معترف بها دولياً.
   - **الشخص عديم الجنسية**: يعني مصطلح "الشخص عديم الجنسية" الشخص الذي لا تعتبره أي دولة مواطناً بموجب قانونها.

3. **المنظمة المجتمعية**[3]**:** هي مجموعة من الأفراد من داخل المجتمع الذين يجتمعون لتحقيق هدف مشترك (أو مجموعة من الأهداف) لتحسين رفاهية هذا المجتمع من خلال تقديم الخدمات والمساعدة أو من خلال الدعوة لاحتياجاته. منظمات المجتمع المحلي هي منظمات شعبية غير ربحية، تستند أنشطتها في المقام الأول إلى مساهمات الأقران و/أو المجتمع المحلي مثل العمالة والمواد وفي بعض الحالات الدعم المالي. قد تكون أو لا تكون منظمات المجتمع المحلي مسجلة قانونًا وقد يكون لها هياكل وتكوينات تنظيمية متنوعة، والتي قد تشمل: المنظمات التي تقودها النساء[4] ؛ المنظمات التي يقودها اللاجئون[5] ؛ المنظمات التي يقودها النازحون داخليًا أو عديمو الجنسية ؛ منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة؛ المنظمات التي تقودها الشعوب الأصلية وكبار السن والشباب والأشخاص من ذوي الميول والهويات الجنسية المختلفة.

نموذج مذكرة مفهوم اتفاقية المنحة

[يتم تقديمها من قبل شريك اتفاقية المنحة]

يجوز لشركاء اتفاقية المنحة المحتملين أو الحاليين تقديم مذكرة مفاهيمية لاقتراح أنشطة جديدة أو كاستجابة لدعوة لتقديم طلبات إبداء الاهتمام صادرة عن المفوضية. فيما يلي نموذج لمذكرة مفاهيم اتفاقية المنحة.

مذكرة مفهوم اتفاقية المنحة		
مذكرة مفاهيمية بمبادرة من الشريك (ضع علامة إن أمكن)	رقم التعريف	
		مذكرة مفاهيمية استجابة لدعوة المفوضية :
		اسم المنظمة أو المجموعة:

[2] تعريفات مجموعات سكانية محددة مأخوذة من مسرد المصطلحات الرئيسي للمفوضية | المفوضية
[3] بناءً على التعريف الوارد في دليل إدارة المنظمات المجتمعية
[4] استنادًا إلى التعريف الوارد في إرشادات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن المشاركة والمشاركة وصنع القرار من قبل المنظمات التي تقودها النساء في العمل الإنساني.
[5] بناءً على التعريف: المنظمة التي يقودها اللاجئون (RLO)

المهمة والأهداف الرئيسية	
سنة التأسيس	
مناطق العمليات الجغرافية	
التسجيل حسب التشريعات الوطنية:	☐ مسجل ☐ غير مسجل
التسجيل في بوابة شركاء الأمم المتحدة	☐ مسجل ☐ غير مسجل
نوع المؤسسة **(حدد جميع المربعات المناسبة):**	☐ منظمة يقودها اللاجئون ☐ منظمة يقودها النازحون داخليًا ☐ منظمة يقودها عديمو الجنسية ☐ منظمة تقودها نساء ☐ منظمة يقودها أشخاص ذوو إعاقة ☐ منظمة شبابية ☐ منظمة يقودها الأشخاص من ذوي الميول والهويات الجنسية المختلفة ☐ منظمة تقودها الأقليات والسكان الأصليون ☐ منظمة يقودها كبار السن ☐ المنظمات المجتمعية ☐ أخرى
معلومات الاتصال والعنوان:	
موقع(مواقع) النشاط:	
مقدم إلى مكتب المفوضية:	

عنوان الأنشطة:

الفئة المستهدفة:

حدد جميع أنواع السكان القابلة للتطبيق المتوقعة لهذا المشروع.

☐ اللاجئون وطالبو اللجوء

☐ الأشخاص عديمو الجنسية

☐ العائدون

☐ النازحون داخلياً

☐ المجتمعات المضيفة

☐ أخرى

معلومات أساسية:

وصف الاحتياجات والأولويات الرئيسية التي حددها المجتمع على طول قطاعات محددة من المسار

حدد ما إذا كانت الأنشطة المقترحة جديدة أو جارية، ووصف أي إنجازات أو نتائج حتى الآن.

قم بتضمين معلومات حول كيفية مشاركة المجتمع في إنشاء مقترح المشروع.

الأنشطة الرئيسية المقصودة:

تسليط الضوء على الأنشطة المخطط القيام بها.

العدد التقريبي والملف الشخصي للأشخاص الذين يمكن الوصول إليهم في مواقع مختلفة على طول الطريق.

الشراكات أو التعاونات القائمة، بما في ذلك مع المنظمات الأخرى على نفس الطريق، إن وجدت.

صف اثنين إلى ثلاثة مخاطر رئيسية تتعلق بالنشاط وتدابير التخفيف التي يحركها المجتمع الموضوعة لمعالجتها.-

حدد ما إذا كان سيتم جمع أي معلومات شخصية أو حساسة وإذا كانت الإجابة بنعم، فهل هي ضرورية للغاية، وكيف سيتم حمايتها.

إذا شارك المتطوعون، فأشر إلى ما إذا كنت قد تأكدت من أنهم على دراية باعتبارات السلامة الأساسية، ومعرفة من يجب الاتصال به في حالة وجود مخاوف، وعدم تعرضهم لمخاطر غير ضرورية.

حدد ما إذا كان النشاط متاحًا للأشخاص ذوي الاحتياجات المختلفة، وما إذا كانت المعلومات تتم مشاركتها بتنسيقات ولغات يمكن للجميع فهمها.

ميزانية النشاط (أضف أكبر عدد ممكن من الجداول حسب الحاجة):

منسق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	فترة التنفيذ (من – إلى) (يوم/شهر/سنة)	الأنشطة	الموقع
	الوثائق الداعمة		**الميزانية (بالدولار الأمريكي) والعملة المحلية**

منسق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	فترة التنفيذ (من – إلى) (يوم/شهر/سنة)	الأنشطة	الموقع
	الوثائق الداعمة		**الميزانية (بالدولار الأمريكي) والعملة المحلية**

يرجى ملء التقييم الذاتي التالي كجزء من تقديم مذكرتك المفاهيمية والتأكد من إرفاق المستندات الداعمة ذات الصلة وفقًا لوضعك القانوني.

الوضع القانوني

أجب بنعم أو لا على الخيارات التالية لتوصيف منظمتك أو مجموعتك. يرجى تقديم جميع الوثائق الداعمة إلى جانب مذكرتك المفاهيمية كدليل على الوضع القانوني.

الخيار 1: المنظمة مسجلة كمنظمة غير ربحية = Choose an item.

- لدى المنظمة حساب مصرفي باسمها في بلد التشغيل ؛

و

- ترفق المنظمة **بهذا المفهوم** نسخة من وثائقها التنظيمية، تبين ما يلي:
  - المنظمة مسجلة كمنظمة غير هادفة للربح في البلد الذي ستؤدي فيه الأنشطة بموجب هذه الاتفاقية (بلد التشغيل)؛

  أو
  - المنظمة مسجلة كمنظمة غير ربحية في بلد آخر، ولكنها مصرح لها بالعمل في بلد العمل.

الخيار 2: تم تأسيس المنظمة بشكل قانوني مع وضع مختلف (بخلاف المنظمات غير الربحية). Choose an item.

- المنظمة غير مسجلة كمنظمة غير هادفة للربح، **وترفق بهذه المذكرة المفاهيمية** دليلًا على أنها تأسست قانونيًا في بلد التشغيل مع وضع يسمح لها بإبرام عقود باسمها الخاص ؛

و

- لدى المنظمة حساب مصرفي باسمها في بلد التشغيل ؛

و

- ترفق المنظمة **بوثائق المذكرة المفاهيمية هذه** التي تشرح مهمتها وأنشطتها، وتسرد أعضائها، وتحدد الشخص المفوض بتمثيلهم في حالة اتفاقية المنحة.

الخيار 3: المنظمة هي منظمة مجتمعية غير رسمية: Choose an item.

- هناك فرد (" الموكل ") يعمل كممثل لمنظمة مجتمعية غير رسمية، ولديه حساب مصرفي باسمه في بلد العمل ؛

و

- ترفق المنظمة **بوثائق المذكرة المفاهيمية هذه** ما يلي:
  - تصف مهمتها وأنشطتها،
  - يحتوي على قائمة بالأفراد المشاركين فيه (" المشاركون ")، و
  - يتضمن نموذج شهادة تفويض تعين الموكل لتمثيل واستلام الأموال نيابة عن المشاركين.

لاحظ أنه بالنسبة للخيار 3، سيوقع المدير على اتفاقية المنحة نيابة عن نفسه، وكذلك نيابة عن المشاركين الآخرين.

الحوكمة والضمانات			
#	أسئلة للمساعدة في زيادة فهم هيكل منظمتك وسلوكها	نعم	لا
.1	هل تم تأسيس منظمتك **من قبل أكثر من 50** ٪ من الأشخاص الذين عانوا من النزوح القسري و/أو انعدام الجنسية ؟		
.2	هل لدى منظمتك **أكثر من 50** ٪ **من الأشخاص** الذين عانوا من النزوح القسري و/أو انعدام الجنسية في **مناصب القيادة وصنع القرار** ؟		
.3	هل لدى منظمتك **أدلة موثقة** على قيامها في المقام الأول بخدمات المناصرة أو الحماية أو المساعدة للأشخاص الذين عانوا من النزوح و/أو انعدام الجنسية ؟		
.4	هل مؤسستك على استعداد للالتزام بمدونة **قواعد السلوك**، أو هل لديك مدونتك الخاصة، وستضمن أن كل شخص مشارك في إجراء الأنشطة بموجب هذه المذكرة المفاهيمية على استعداد للتوقيع عليها ؟		
.5	هل لديك **تدريب** (عبر الإنترنت أو شخصيًا) لجميع موظفيك على الاحتيال والفساد وتضارب المصالح ؟		
.6	هل لديك تدريب (عبر الإنترنت أو شخصيًا) لجميع موظفيك على الحماية والاستجابة **للاستغلال والانتهاك الجنسيين (SEA)**؟		
.7	هل لديك نظام معمول به **للإبلاغ أو التغذية الراجعة** من موظفيك والأشخاص الذين تعمل معهم وللمجتمعات التي تعمل فيها، للإبلاغ عن سوء السلوك بما في ذلك ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين ؟		
.8	هل لديك أنظمة وضوابط **لمنع** تضارب المصالح والتمييز في التخطيط وصنع القرار وتنفيذ المشروع ؟		

التوقيع _____

اسم/لقب ممثل شريك اتفاقية المنحة المفوض حسب الأصول _____

اسم الشريك _____

التاريخ